بقوله بان لم يدرك كما يشير بذلك الى ان لزوم الحضور بالفعل مطلقا غير لازم لان قوله لم يدرك كما سالبة
وهي لاتستلزم وجود الموضوع بالعمل كما هو مقرر في كتب الميزان ومع هذى فاشتراط فوت الجمعة
الذى هو عدم امكان صلوة الجمعه في ذلك المقصد علة لحرمة السفر في يوم الجمعة منطوقا ومفهوم
مفهوم مخالفة ان عدم فوات الجمعه يكون شرطا لجواز السفر وهذى متفق عليه بل صرح العلامة
الشرقاوى بان اشتراط الامكان ليس الا لجواز الشروع في السفر ولا يخفى ما قرره الاصوليون
من ان العلة المتفق عليها مقدمة على العلة المختلف فيها فان كون اشتراط عدم فوات الجمعه
عين لزوم الحضور علة غير محققه الاتفاق عليها وتلك علة متفقة عليها وما اتفق عليه
مقدم على ما اختلف فيه **واما ما افاده** مولاي عافاه الله من ذلك الاثر المروي عن البيهقي
رحمه الله كما ذكره الامام الدميرى رحمه الله فلا يخفى مولاي ان مثل ذلك لو كان اثرا نبويا
واردا من طريق صحيح فهو من جملة الوقايع الفعلية التى يتطرقها الاحتمال فيكسوها ثوب
الاجمال فيسقط بها الاستدلال كما هو قاعدة الشافعي المحررة المحبرة في كتب الاصول في مثل
ذلك فعلى هذى يحتمل ان يكون ذلك العقاب الواقع بسبب الوقوع في الفوات المحرم المجمع على
تحريمه فلا يكون الاثر المذكور حينئذ نصا في النزاع اذ لا عقاب في مختلف فيه كما افاد ذلك
الشيخ بن حجر رحمه الله في التحفه وغيره **هذي واما قول** مولاي عافاه الله بعد ان ساق
ذلك الكلام العذب اللطيف المتضمن لغاية التواضع الذى هو شنشنة كل سميدع شريف ولا شك
ان منهل المذاكرة الصافي لا يفيض مده على مولاه يفيض على الحقير وذلك انشا الله من دلائل
صدق توادد القلوب الذى هو انشاء من اسباب رضوان علام الغيوب حقق الله ذلك للجميع
بفضله وطوله الشاسع الوسيع ولذلك قالوا ان من اسباب مقتضيات الاطناب الكلام
مع الاحباب وشاهد ذلك من كتاب الله قوله عز من قائل عليم وما تلك بيمينك ياموسى قال
هي عصاي اتوكأ عليها واهش بها على غنمي ولي فيها مآرب اخرى **هذى واما ما ذكره**
مولاي ان مفهوم متن الارشاد وشرحه يلزم منه لزوم الحضور ونقيضه لا يلزم الحضور فالسلب
وارد على الوحدة فغير خاف مما مر ان نص عبارة الارشاد وشرحه لا تناقض فيها مع ملاحظة
قيد الحيثية وان القضية قد تكون بشرط شي يوجب اللزوم كان يقال حضور الجمعة لازم
لمن سافر بعد فجرها بشرط امكان فعلها في طريقه مع قصد العزم للحضور او عدم نية للحضور
وحضور الجمعة غير لازم لمن ذكر بشرط شئ وهو امكان فعلها في طريقه مع قصد الفعل
ونيته كما علم ذلك مما سبق الوافع انشا الله للاشكال والترد يد ومن العادات معادات
ما عيد وبالجهله فلا تنقاض انشا الله **هذى واما ما افاده** مولاي من قول النمازي من ان
التعبير بنسبية الوحده اخص واشمل من قول كثيرين لا يتحقق التناقض في القضيتين الابعد
اتفاقهما في ثمان وحدات فغير خاف على مولاي انه قد تقرر في فن المعاني ان الاطناب والايجاز
والمساواة من جملة الاحوال المتعلقة بالكلام فانه ينبغي ان يوتى في كل مقام بما يناسب مقتضى
الحال ففي مقام المذاكرة والمحاورة التعبير بالوحدات الثمان التى هي عبارة المتقدمين اولى لما ان
التصريح بذلك يوجب التوضيح والاطلاع على ما يجب رعايته في التناقض واما الاكتفا بثلاث
وحدات وحدتا المحمول والموضوع ووحدة الزمن كما هو طريقة الفارابي والاكتفا بالتعبير بوحدة

النسبة

النسبه كما هو طريقة المتاخرين فيناسب اذا كان الحال يقتضي المساواة او الايجاز في الكلام
كالتاليف المبنى على الاختصار على اوجز عبارة وبالجملة فالخطب في ذلك سهل والمشاححة
في العبارة ليست بذاك فهذى ما خطر بالبال والفهم السقيم القاصر معروضا على نظر مولاي
السيد الشريف سعد الزمان وبديعة الكهف المنيف زاده الله مما اولاه واحسن اليه في اخراه واولاه
واقر به عين الكمال واحسن للجميع الحال في الحال والمآل امين وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه
وسلم **ثم عاد الجواب** من السيد العلامه محمد بن المساوى الاهدل رحمه الله وصورته بسم الله
الرحمن الرحيم من العبد الاقل محمد بن المساوى الاهدل الى مولاي خاتمة المحققين وبقية
المدققين من ارتقى الرتبة العليا واحرزها من قبل مبلغه العشرين في العمر عمدة المذهب ومستند
المطلب والمهذب مبرز خفي المظنون في قالب مظهر الكون ودافع تناقض العبارات
بالطف رموز واشارات الحجة الافضل والسيد السند الشريف **الاجل** محمد بن عبد الرحمن
بن سليمن الاهدل اسامي لم تزده معرفة انما لذة ذكرناها احيا الله به موات ما اندرس من المدارس
واماته به ما شب من خلايف الجهل الناكس وعليه سلام كالطل او كالدر او كالجوهر وتحية تذهل
عقل حاسده وتبهر ورحمة الله وبركاته ما انجلى حندس الاشكال واقمر **اما بعد** فانه حدث
المملوك حادث سفر الى بلد الدماه والعبوس ونيارة شيخي عواجه واخراج ملهوف محبوس فقضى الله
الامر ولله الحمد على وفق المقترح وعاد الحقير الى منزله ببيت الفقيه وقمرى السرور قد صدح فما هو
الا ريثما استلقى على سريره واستوى بعد ان القى عصاه واستقر به النوى فاذا ببشارة مستبنح
تلتها ضحكة مستفتح فابتدر الخادم الباب فاذا برسول من منزلنا بالحسينيه ببيده كتاب فاقتفيت
بالفاد القاق بكد ختامه وسرحت الطرف في رياض كلامه فاذا جمع تعارض يولف بين الذيب والغنم
ودفع تناقض بديع من لم يرض لها على وضم فقلت كما قيل

ومن سمع الغنا بغير قلب ✽ ولم يطرب فلا يلم المغني

وما حوله مولاي ابقاه الله سالما وهدى به ضلالا وافاد عالما من التوفيق بين ما ظاهره التعارض فهو
مصيب غرض المرمى ومن خالفه فلا مرحبا على ان هذا الذهن القاتر قد فهم من النقل الاول
صحبة الاخ العلامة عبد الرحمن بن عبد الله الاهدل ان عبارتي المجموع والانوار قاضيتان بلزوم
الحضور فعلا لاقوة واتيان ابن قاسم ومن تبعه هل يسمى مسافرا يقوى لزوم الحضور وان مال
الى عدمه باعطائه حكم المسافر وانما المراد جاز له الشروع في السفر بهذين الشرطين وهما امكان
الجمعه في طريقه ونية الحضور عدوه مسافرا وعطلوا خصوصية هذى اليوم بالحاق هذا الفرد
بعموم جنس المسافر والفرق بين الفرع والاصل اجلى من ابن جلى اذ الاصل اما سفر قبل فجرها
او سفر سوغه بعده عذر قام بذاته واما الفرع فلا مسوغ له الا الامكان في طريقه ونية الحضور والنية
شرعا قصد الشئ مقترنا بفعله بقطع النظر عن استشكال ابن قاسم المقارنه فالمسافر في مبادى
سعيه ساع اليها لاية مخلصين له الدين المفسر فيها الاخلاص بالنية وحديث انما الاعمال بالنيات
فسروه بالاعمال المعتد بها شرعا وهل الاعتداد بهذى السفر الا بنية الحضور فالنية وان قلتم
ابدا داعلينا لايلزم منها فعل المنوى لابد من تحقيقها في لزوم المفروضات اذ الزمته لزوما
مضيقا للزوم الجمعة من سافر بعد فجر يومها لزوما فعليا كما في نظائره من سماع واسماع

Copyright © King Saud University